تفسير إبن كثير

وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

وقوله : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) أي : إذا سلم عليكم المسلم ، فردوا عليه أفضل مما سلم ، أو ردوا عليه بمثل ما سلم [به] فالزيادة مندوبة ، والمماثلة مفروضة .قال ابن جرير : حدثني موسى بن سهل الرملي ، حدثنا عبد االله بن السري الأنطاكي ، حدثنا هشام بن لاحق ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي قال : جاء رجل إلى النبي صلى االله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول االله . فقال : " وعليك السلام ورحمة االله " . ثم أتى آخر فقال : السلام عليك يا رسول االله ورحمة االله . فقال له رسول االله صلى االله عليه وسلم : " وعليك السلام ورحمة االله وبركاته " . ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول االله ورحمة االله وبركاته فقال له : " وعليك " فقال له الرجل : يا نبي االله ، بأبي أنت وأمي ، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علي . فقال : " إنك لم تدع لنا شيئا ، قال االله تعالى : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) فرددناها عليك "

.وهكذا رواه ابن أبي حاتم معلقا فقال : ذكر عن أحمد بن الحسن الترمذي ، حدثنا عبد االله بن السري - أبو محمد الأنطاكي - قال أبو الحسن : وكان رجلا صالحا - حدثنا هشام بن لاحق ، فذكر بإسناده مثله .ورواه أبو بكر بن مردويه : حدثنا عبد الباقي بن قانع ، حدثنا عبد االله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبي ، حدثنا هشام بن لاحق أبو عثمان ، فذكره بمثله ، ولم أره في المسند واالله أعلم .وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة في السلام على هذه الصفة : السلام عليكم ورحمة االله وبركاته ، إذ لو شرع أكثر من ذلك ، لزاده رسول االله صلى االله عليه وسلم .وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن كثير - أخو سليمان بن كثير - حدثنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن أبي رجاء العطاردي ، عن عمران بن حصين ; أن رجلا جاء إلى النبي صلى االله عليه وسلم فقال : السلام عليكم فرد عليه ثم جلس ، فقال : " عشر " . ثم جاء آخر فقال : " السلام عليكم ورحمة االله . فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : " عشرون " . ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة االله وبركاته . فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : " ثلاثون " .وكذا رواه أبو داود عن محمد بن كثير ، وأخرجه الترمذي والنسائي والبزار من حديثه ، ثم قال الترمذي : حسن غريب من

هذا الوجه ، وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف [رضي االله عنهم] .وقال البزار : قد روي هذا عن النبي صلى االله عليه وسلم من وجوه ، هذا أحسنها إسنادا وقال ابن أبي حاتم : حدثنا علي بن حرب الموصلي ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن الحسن بن صالح ، عن سماك ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : من يسلم عليك من خلق االله ، فاردد عليه وإن كان مجوسيا ; ذلك بأن االله يقول : (فحيوا بأحسن منها أو ردوها)وقال قتادة : (فحيوا بأحسن منها) يعني : للمسلمين (أو ردوها) يعني : لأهل الذمة .وهذا التنزيل فيه نظر ، بل كما تقدم في الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حياه به ، فإن بلغ المسلم غاية ما شرع في السلام ; رد عليه مثل ما قال ، فأما أهل الذمة فلا يبدءون بالسلام ولا يزادون ، بل يرد عليهم بما ثبت في الصحيحين ، عن ابن عمر أن رسول االله صلى االله عليه وسلم قال : " إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم : السام عليك فقل : وعليك " .وفي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة أن رسول االله صلى االله عليه وسلم قال : " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه " .وقال سفيان الثوري ، عن رجل ، عن الحسن البصري قال : السلام تطوع ،

والرد فريضة .وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة : أن الرد واجب على من سلم عليه ، فيأثم إن لم يفعل ; لأنه خالف أمر االله في قوله : (فحيوا بأحسن منها أو ردوها) وقد جاء في الحديث الذي رواهأبو داود بسنده إلى أبي هريرة قال: قال رسول االله صلى االله عليه وسلم "والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم".